

مشروع قانون
يرمي إلى تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي
لتأمين المساواة بين الجنسين

المادة الأولى

يلغى نص الفقرة" ج "من البند "2 " من المادة 14 من المرسوم رقم 13955 ، تاريخ 26 / 9 / 1963 ،
الرامي إلى وضع موضع التنفيذ قانون الضمان الاجتماعي، ويستعاض عنه بالنص التالي:
نص الفقرة" ج "الجديدة:"
"زوج المضمونة غير القادر على تأمين معيشته ولا يستفيد من تقديرات أي صندوق"

المادة الثانية

يلغى نص البند "2 " من المادة 16 من المرسوم رقم 13955 ، تاريخ 26 / 9 / 1963 ، الرامي إلى
وضع
موضع التنفيذ قانون الضمان الاجتماعي.

المادة الثالثة

يلغى نص الفقرة" ج "من البند "2 " من المادة 46 من المرسوم رقم 13955 ، تاريخ 26 / 9 / 1963 ،
الرامي إلى وضع موضع التنفيذ قانون الضمان الاجتماعي، ويستعاض عنه بالنص التالي:
نص الفقرة" ج "الجديد:
"عن الزوج أو الزوجة الشرعية المقيمين في البيت في حال عدم م ا زولة أي عمل
مأجور".

المادة الرابعة

يلغى نص الفقرة " أ " من البند " 1 " من المادة 47 من المرسوم رقم 13955 ، تاريخ 26 / 9 / 1963 ، الرامي إلى وضع موضع التنفيذ قانون الضمان الاجتماعي، ويستعاض عنه بالنص التالي:
نص الفقرة " أ " الجديد:
"للوالد أو الوالدة الذي تكون حضانة الأولاد في عهده، وذلك في حال توافر الشروط المذكورة آنفاً".

المادة الخامسة

ينشر هذا القانون ويعمل به إعتباراً من تاريخ نشره.